

زكاة الأسهم- الكناشة 81 - مع د. عبد الله الغفيلي - رمضان 6341

هـ

عبدالله الغفيلي

كناشة اهلا وسهلا بكم مشاهدينا الكرام في دائرة الاحكام الفقهية مع صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور عبدالله بن منصور الغفيلي استاذ الفقه بالمعهد العالي للقضاء. صاحب الفضيل اهلا وسهلا بك. تحياتي لك وللأخوة والاخوات المشاهدين والمشاهدين - 00:00:00
الله يبارك فيك اه دكتور عبد الله استكمالا لقضايا الزكاة وعروض التجارة لعله مما شاع اه وانتشر واستفاض. الاسهم بحكم انه السهم احيانا ما يكلف كثيرا ربما مائة مئتين ريال خمسة فيدخل فيه كل الناس مما استوجب معرفة الاحكام المتعلقة بالزكاة. احسنت. اه الحقيقة الكلام على - 00:00:20

الاسهم الشيخ ناصر كلام يعني ذو شجون ويقول ولربما لا يمكن استيعابه لمثل تلك العجالة ولكني استميتح المشاهدين. اه والمشاهد العذر في ان اشير الى نعم. رؤوس اقلام فنقول اول الاسهم هناك اسهم آآ طبعا في شركات مساهمة - 00:00:40
وهناك اسهم في مساهمات عقارية. ونحن تكلمنا عن ما يتعلق بزكاة العقار فيقال في زكاة الاسهم في المساهمات ما يقال ما يقال في زكاة العقار مع شيء من التفصيل لا يتسع له المقام ساركنز على زكاة الاسهم في الشركات المساهمة التي يتعامل بها - 00:01:01
ناس في سوق المال اليوم من خلال ربما الجهاز المحمول لديه او من خلال الشبكة العالمية او من خلال نفس صالات التداول الموجودة في كل مكان وهذا ليس في بلادنا فحسب في كل بلاد الدنيا. هذه الاسهم الحقيقة آآ تحمل وعاء ايضا ظخما بالمليارات. نعم - 00:01:21

وذلك لان الشركات المساهمة التي آآ يعني تنقسم الى اسهم متساوية قابلة للتداول هي اكبر الشركات الموجودة في العالم من جهة كون المساهمين فيها بالالف الناس تقوم عليها مصالح ضخمة اقتصادية وصناعية وتجارية فيمكن عند - 00:01:42
اذن الناس من تداول السهم وبيعها وشرائها في السوق فنقول هذه الاسهم في الحقيقة ايضا لا تخلو من احوال. الحالة الاولى ان يريد ما لك السهم المشتري له بتملكه هذا السهم بيعه والمتاجرة به في السوق وهو ما نسميه المضارب. يشتري اليوم سهم ثم يبيعه ربما في اليوم نفسه او غدا او بعد الشهر - 00:02:02

او شهرين ويريد الربح الكائن بين سعر البيع والشراء. هذا لا اشكال في وجوب زكاته عند حولان الحوض بالنظر الى محفظته ينظر المحفظة ويشوف الاسهم التي فيها فينظر كم قيمتها؟ نفترض انه عنده مجموعة من الاسهم مجمل قيمة هذه - 00:02:26
اسهم مثلا عشرة الاف ريال او عشرة الاف جنيه او نحو ذلك. يضيف اليها الفائض النقدي الموجود في المحفظة نفسها. فمثلا عنده في المحفظة وايضا خمسة الاف آآ ريال اخرى. فيكون عشرة الاف قيمة اسهم وخمسة الاف عبارة عن نقد يعني الالكتروني. المجموع خمسة عشر الفا - 00:02:46

ويخرج الزكاة اثنين ونصف بالمئة من قيمة هذه الخمسة عشر الفا من محفظته. هذا على الاولى. هذي الحالة الاولى الحالة الثانية من زكاة الاسهم يكون قد تملك فيه المستثمر السهم لغرض الاستثمار. نعم. لا - 00:03:06
المتاجرة. وش الفرق؟ الفرق ان الاستثمار يريد به الغلة التي توزعها الشركة والربح لان الشركات المساهمة توزع ارباحنا احيانا ربعية واحيانا على ملاك الاسهم فمثلا لو كان عندك سهم خمسين ريال احيانا يجيك كل ربع يعني كل ثلاثة اشهر يجيك - 00:03:25
عليه مثلا ريالين ثلاثة اربعة عبارة عن ارباح واحد اثنين ثلاثة بالمئة من هذا القبيل فهذا الذي يريد الغلة او الرد فيقول مثلا انا ليش

اشترى عقار وأجر واشترى سهم أسهل لي وأخذ غلته فهو بمعنى العقار لكن طبعا الغلة اقل - [00:03:45](#)

عقار مستقر بينما السهم يزيد وينخفض. انما كلفته اقل فهذا والله اعلم لا تجب عليه زكاة التجارة لانها ليست عروض تجارة لم تعد الاسهم للتقليد بالبيع والشراء. يعني مجرد اعدادها للبيع فقط - [00:04:05](#)

من دون نية المتاجرة ايضا لا يكفي. فكيف اذا كانت لم تعد للبيع اساسا؟ وانما اعدت للاستغلال والاستثمار وأخذ الغلة. منها فعند اذا نقول هذا في حقيقة الامر لا تجب عليه زكاة التجارة وانما تنظر الزكاة عندئذ بالنسبة - [00:04:22](#)

السهم بحسب القيمة الحقيقية يعني آآ يؤتى الى الشركة وهذا طبعا مما يعني كفي ساهمون اياه في مثالا ه في المملكة هنا العربية السعودية حيث ان اه مصلحة الزكاة والدخل تقوم بجباية الزكاة على الشركات المساهمة - [00:04:42](#)

لكن بدايتها واخراج زكاتها ليست على سبيل زكاة التجارة اه اه بالنظر للقيمة السوقية لان زكاة التجارة تنظر الى قيمة السهم في والسهم بالمناسبة يا شيخ ناصر له عدة القيمة الاولى ما يسمى بالقيمة الاسمية التي هي تكون عند تأسيس السهم بعشرة ريال -

[00:05:02](#)

ثابت عندنا هنا ولربما في دول اخرى اقل او اكثر. القيمة الثانية تسمى القيمة الدفترية او الحقيقية وهي التي ينظر فيها الى قيمته اصول الشركة وتخصم فيها الديون التي عليها ثم تخرج في النهاية قيمة السهم يعني بغير زيادة ولا نقص من غير نظر - [00:05:22](#)

الارض والطرب كما في الحالة الاولى وهي القيمة كما في الحالة الثالثة عفوا هي القيمة السوقية السوقية هي التي ينظر فيها للعط والطرب فلربما كانت وهو في الغالب اكثر من - [00:05:42](#)

القيمة الحقيقية والدفترية ولربما كانت ايضا قل اذا كانت الشركة خاسرة في سوق المال. ولذلك يقال انه في هذه الحالة الثانية تزكى الشركة بحسب نشاطها. وش هي الحالة الثانية؟ الحالة الثانية التي - [00:05:52](#)

منها اخذ الغلة يراد منها اخذ الربح لا يراد منها تقليب السهم في السوق تزكى بحسب آآ نشاط الشركة ان كانت صناعية فزكاة صناعة يعني لا تزكى الاصول مثلا المصنع ونحوه اه انما يزكى فيما اعد للبيع من هذه اه - [00:06:06](#)

آآ المواد المصنوعة وهكذا اذا كانت شركة زراعية اذا كانت شركة تجارية فكل شركة تزكى بحسب بالنظر الى القيمة الحقيقية ساهم ان كانت آآ الدولة او الشركة آآ او مجلس الادارة او نحو ذلك يحسم الزكاة فيكتفي بذلك وان لم تكن فيسعى الى معرفة ما يجب عليه

- [00:06:26](#)

فيه من زكاة يخرج عند اذن. اذا الاصل في ان يقدمه المساهم يعني المساهم في الحقيقة هو المعني باخراج في اه الشركات المساهمة الا اذا نص النظام او قامت الشركة بذلك. نعم اشرك شركرا جزيل دكتور عبدالله في ختام هذا اللقاء. شركرا جزيل -

[00:06:46](#)

واياك حياك شركرا لكم - [00:07:06](#)